mroftalp htehaB ni knil muideM

مقاطع مفيدة

من صلى الظهر في البلد ثم خرج مسافرا، هل يجوز له أن يصلي العصر قصرا قبل دخول وقتها؟

عبدالمحسن الزامل

من صلى الظهر في البلد ثم خرج مسافرا هل يجوز له ان يصلي العصر قصرا؟ قبل دخول وقتها وهو مسألة جمع بين الصلاتين مع التفريق بينهما هذه المسألة ايه ده - 00:00:00

آآ من صلى الظهر ثم خرج من صلى الظهر ثم خرج تامة. هو الفرق بان يكون هو مسافر صلى مع اناس يتمون هذا لا اشكال فيه اذا صلى مثلا الظهر تامة لان صلى خلف مقيم يصلي العصر في مكانه مباشرة لانه مسافر - 00:00:21

لكن اذا كان غير مسافر اذا كان هو غير مسافر وغير مسافر اه في وقت صلاة الظهر ثم بعدما صلى الظهر اربعا خرج مسافرا هل يصلي العصر في طريقه قبل دخول وقتها - 00:00:44

من اشترط ان يكون الجمع بالفعل وهو مذهب الحنابلة والشافعي وجمال اهل العلم اه فانه يقول لا يصح الجمع لانه من شروط الجمع في وقته الاولى نيته وان يكون فعل الثانية متصلا بالاولى - 00:01:07

فلو فرق بينهما فانه لا يصح الجمع ذكروا شروط على هذا في الحقيقة بالنظر يتبين ضعفه. هذا قد يذكر بالمسألة السابقة انهم احيا قد يستنبط معاني توضع هي ظعيفة من جهة - 00:01:30

عليه الصلاة والسلام مخالفة هديها. او هديه يدل على خلافها يدل على خلافها. ولهذا الصواب ان الجمع هو الجمع في الوقت. ليس الجمع بالفعل بين الوقتين وقد ثبت في الحديث الصحيح ان النبي عليه الصلاة والسلام في جمعه بمزدلفة صلى المغرب - 00:01:45

ثم حلوا الرحال. ثم صلوا العشاء. يعني فصل عليه الصلاة والسلام بين صلاة المغرب والعشاء قد يقولون هذا شيء يسير لكنه بامر اجنبي حل الريح هل يستغرق وقت وخاصة انها - 00:02:07

الكثيرة والنبي عليه الصلاة والسلام كان آآ يجمعنا الصلاة حتى يجتمعوا وينتظرهم عليه الصلاة والسلام فاليوم مثل الجمع العظيم الذي معه الناس يقولون رحالهم مكان الصلاة معروف يجتمعون فيه والرحال متفرقة لكثرتها فهذا في رحله وهذا الى رحله - 00:02:24

لا شك ان يستغرقوا وقتا مما يطول التفريق بينهما والنبي عليه الصلاة والسلام ما ذكر شيئا من هذا. ولم يقل بيحده بحد معين ونحو ذلك ولهذا الصواب ان الجمع هو الجمع الوقت. وان كان هذا يعني قد ينبه ايضا لابد ان ينبه ان جمعه في المزدلفة كان في صلاة العشاء - 00:02:49

ربما انه قد يوضع هذا الجواب ان جمع جمع في العشاء لان النبي عليه الصلاة والسلام سار بعد غروب الشمس بعد غروب الشمس عليه الصلاة والسلام ثم ساروا معلوم انه لم المسافة ما بين عرف ومزدلفة كما نبه العلماء انه لا يصل الى عرفة اي مزدلفة الا بعد دخول وقت العشاء - 00:03:11

هو جمع في وقت الثانية جمع في وقته الثاني. لكن في الحقيقة ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يذكر شيئا مما ذكروه في مسألة اه الشروط التي ذكروها للجمع في مسألة - 00:03:36

صحة الجمع مما يدل على ان الجمع هو جمعه في الوقت كما انه جمع في الوقت في وقت الثانية هو جمع في الوقت في وقت الاولى والعصر عن التفريط. والنبي لم لم يفرق بين الجمع في الاولى والجمع في الثانية - 00:03:55

لهذا كان الصواب الهلال والتفريق والصحابة رضي الله عنهم الذين صلوا معه في عرفة على عموم المسلمين لا يعلمون كثير منهم خاصة لا يدرون حين صلى الظهر هل يصلي العصر ولم يقل لهم - 00:04:12

عليكم ان تنووا الجمع للعصر ولو كان واجبا ولو كان سنية واجبة لكان البيان واجب. تأخير بيان وقت الحاجة لا يجوز لهذا قال عليه قال عليه الصلاة والسلام في الحديث اتموا صلاتكم فان قوم سبر وهذا حديث وان كان ضعيف لكن ثبت عن عمر رضي الله عنه الموطأ انه قال - 00:04:31

رضي الله عنه اتموا صلاتكم فان قوم سفروا ان هذا معلوم عليه الصلاة والسلام - 00:04:53